

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٠٩٧ لسنة ١٩٥٧ بإنشاء الهيئة العامة لتنفيذ برنامج السنوات الخمس للصناعة ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٨٤٤ لسنة ١٩٦٢ بتعيين السيد/ يوسف من الدين دويدار مديرًا عاماً لشئون المالية والإدارية بالهيئة العامة لتنفيذ برنامج السنوات الخمس للصناعة ؛

وعلى مذكرة الهيئة العامة لتنفيذ برنامج السنوات الخمس للصناعة للسنة المالية ١٩٦٣/١٩٦٢ ؛

وعلى موافقة مجلس الريادة ؛

**قرر :**

مادة ١ — عين السيد/ يوسف من الدين دويدار مديرًا عاماً لشئون المالية والإدارية بالهيئة العامة لتنفيذ برنامج السنوات الخمس للصناعة بمربى سنوي شامل قدره (٢٠٠ جنية) .

مادة ٢ — ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ؛

صدر برئاسة الجمهورية في ٢٥ جمادى الآخرة سنة ١٢٨٣ (١٨٣١١ نوفمبر ١٩٦٣)

جمال عبد الناصر

### قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٢٦٢٦ لسنة ١٩٦٣

بتعيين السيد/ صلاح محمد حسن محمود العجاوى مديرًا عاماً مساعدًا لشئون المالية بالهيئة العامة لتنفيذ برنامج السنوات الخمس للصناعة

**رئيس الجمهورية**

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت ؛

وعلل الإعلان الدستوري الصادر في ٢٧ سبتمبر سنة ١٩٦٢ في شأن التنظيم السياسي لسلطات الدولة العليا ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٠٩٧ لسنة ١٩٥٧ بإنشاء الهيئة العامة لتنفيذ برنامج السنوات الخمس للصناعة ،

وعلى موافقة مجلس الريادة ؛

### قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٢٦٢٤ لسنة ١٩٦٣

في شأن تعيين السيد المهندس مصطفى محمد فهمي طلحة مديرًا عاماً مساعدًا لشئون التنفيذ بالإدارة العامة للإنشاءات بالهيئة العامة لتنفيذ برنامج السنوات الخمس للصناعة

**رئيس الجمهورية**

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت ؛

وعلل الإعلان الدستوري الصادر في ٢٧ من سبتمبر سنة ١٩٦٢ في شأن التنظيم السياسي لسلطات الدولة العليا ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٠٩٧ لسنة ١٩٥٧ بإنشاء الهيئة العامة لتنفيذ برنامج السنوات الخمس للصناعة ؛

وعلى موافقة مجلس الريادة ؛

**قرر :**

مادة ١ — يعين السيد المهندس مصطفى محمد فهمي طلحة مديرًا عاماً مساعدًا لشئون التنفيذ بالإدارة العامة للإنشاءات بالهيئة العامة لتنفيذ برنامج السنوات الخمس للصناعة بمربى سنوي شامل قدره ١٦٠٠ جنية .

مادة ٢ — ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ؛

صدر برئاسة الجمهورية في ٢٥ جمادى الآخرة سنة ١٢٨٢ (١١ نوفمبر ١٩٦٢)

جمال عبد الناصر

### قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٢٦٢٥ لسنة ١٩٦٣

**رئيس الجمهورية**

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت ؛

وعلل الإعلان الدستوري الصادر في ٢٧ من سبتمبر سنة ١٩٦٢ في شأن التنظيم السياسي لسلطات الدولة العليا ؛